

وسائل الشيعة

[486] ورواه الكليني، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير مثله (4) .
(18266) 2 - وبإسناده عن سعد بن عبد الله، عن موسى بن الحسن، عن محمد بن عبد الحميد عن
ابن أبي جميلة المفصل بن صالح، عن زيد الشحام، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سألته
عن رجل نسي أن يطوف بين الصفا والمروة حتى يرجع إلى أهله، فقال: يطاق عنه. (18267) 3 -
محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن العلاء، عن محمد بن مسلم، عن أحدهما (عليهما السلام)
قال: سألته عن رجل نسي أن يطوف بين الصفا والمروة، قال: يطاق عنه. ورواه الشيخ بإسناده
عن محمد بن الحسين، عن صفوان، عن العلاء (1). أقول: حمله الشيخ على التعذر. 9 - باب ان
من ترك الهرولة في السعي لم يلزمه شيء، ويستحب له أن يرجع القهقري ثم يهرول (18268) 1 -
محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن
عطية، عن سعيد الأعرج _____ (4) الكافي 4: 484 / 1،
والتهذيب 5: 286 / 974. (2) التهذيب 5: 150 / 493، والاستبصار 2: 239 / 830. (3) الفقيه
2: 256 / 1244. (1) التهذيب 5: 472 / 1658. الباب 9 فيه حديثان (1) الكافي 4: 436 / 9،
والتهذيب 5: 150 / 494. (*) _____